

الجمعية العامة الدورة التاسعة والستون
البند ١٩ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/69/L.68)]

٢٨٤/٦٩ - إنشاء فريق خبراء حكومي دولي عامل مفتوح العضوية معني
بالمؤشرات والمصطلحات ذات الصلة بالحد من أخطار الكوارث

إن الجمعية العامة،

وإذ تشير إلى إطار سيندائي للحد من أخطار الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من أخطار الكوارث، الذي عقد في سيندائي، اليابان، في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥^(١)،

وإذ تشير أيضا إلى أن المفاوضات الحكومية الدولية المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وتمويل التنمية، وتغير المناخ، والحد من أخطار الكوارث، تتيح للمجتمع الدولي فرصة فريدة لتعزيز التماسك فيما بين جميع السياسات والمؤسسات والأهداف والمؤشرات ونظم قياس التنفيذ، مع احترام الولايات ذات الصلة، وإلى أن ضمان وجود روابط ذات مصداقية، حسب الاقتضاء، بين هذه العمليات سيسهم في بناء القدرة على مواجهة الكوارث وتحقيق الهدف العالمي المتمثل في القضاء على الفقر،

وإذ تلاحظ مبادرة الأمين العام الداعية إلى عقد مؤتمر القمة العالمي للمساعدة الإنسانية في اسطنبول، تركيا في عام ٢٠١٦ وما يمكن أن يقدمه من إسهامات في الحد من أخطار الكوارث،

١ - تقرر إنشاء فريق خبراء حكومي دولي عامل مفتوح العضوية يضم خبراء تعينهم الدول ويدعمه مكتب الأمم المتحدة للحد من أخطار الكوارث ويشارك فيه أصحاب

(١) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.



المصلحة المعنيون لوضع مجموعة من المؤشرات الممكنة لقياس التقدم العالمي المحرز في تنفيذ إطار سيندائي للحد من أخطار الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠^(١)، بالاتساق مع عمل فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة؛

٢ - تقرر أيضا أن ينظر الفريق العامل، حسب الاقتضاء، في توصيات الفريق الاستشاري العلمي والتقني التابع لمكتب الأمم المتحدة للحد من أخطار الكوارث المتعلقة بتحديث المنشور المعنون "مصطلحات الحد من أخطار الكوارث لعام ٢٠٠٩ المعتمدة لدى مكتب الأمم المتحدة للحد من أخطار الكوارث"؛

٣ - تؤكد أن الفريق العامل سيسترشد في عمله بالنظام الداخلي للجمعية العامة والممارسات التي تعمل بها؛

٤ - تقرر أن يُنجز الفريق العامل عمله بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وأن يقدم تقريره إلى الجمعية العامة للنظر فيه؛

٥ - تقرر أيضا أن يقوم الفريق العامل بما يلي:

(أ) عقد ثلاث دورات رسمية، في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، منها دورة واحدة في عام ٢٠١٥ ودورتان في عام ٢٠١٦، تستغرق كل دورة منها يومين، ودورات غير رسمية إضافية حسب الحاجة؛

(ب) البت في الجدول الزمني لاجتماعاته وبرنامج عمله بتوافق الآراء في اجتماعه الأول؛

(ج) وضع نتائج عمله من خلال توافق الآراء؛

٦ - تقرر كذلك أن تكون المشاركة الشخصية في الاجتماعات ممولة ذاتيا، مع توفير الدعم إلى البلدان النامية من خلال التبرعات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لمكتب الأمم المتحدة للحد من أخطار الكوارث، وتحت في هذا الصدد الجهات المانحة الدولية والثنائية، وكذلك الجهات المانحة الأخرى القادرة على دعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في المؤسسات، والجهات المانحة الأخرى القادرة على دعم مشاركة ممثلي البلدان النامية في اجتماعات الفريق العامل على القيام بذلك، مع إيلاء الأولوية لأقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية، بما في ذلك تغطية تكاليف تذاكر الطيران بالدرجة الاقتصادية وبدل الإقامة اليومي والمصروفات النثرية في محطات السفر؛

٧ - تشجع الهيئات والمنظمات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين، على الإسهام، حسب الاقتضاء، في عمل الفريق العامل؛

٨ - تؤكد مجددًا تشجيعها القوي للتنسيق والاتساق الفعالين، حسب الاقتضاء، بين العمليات الحكومية الدولية، مما فيها إطار سيندائي للحد من أخطار الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وسائر العمليات ذات الصلة، وضرورة ذلك التنسيق والاتساق من أجل بناء أوجه التآزر فيما بينها.

الجلسة العامة ٩٢

٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥